

بالاقضاء وهذا المقام عدم الانفكاك
 يكون احدهما لازما والاخر لعدم الانفكاك
 كيف ما اتفق وان لم يكن احدهما لازما والاخر
 على ما يشترطها التسمية وهذا الاقضاء
 يتحقق بين العلة والمعول وبين معلول علة
 واحدة ولا يتحقق بين معلولين على اثنين متغايرتين
 على ما لا يخفى وكذا ناطقة الانسان وناطقة
 الخمار كذا كحل محل بقوله على ان الدائمة
 اعتمدت الضرورية الدائمة قضية يكون
 نسبة المحمول الى الموضوع فيها ايجابا او
 بالذم من غير اعتبار ضرورة والضرورة
 قضية يكون النسبة فيها ايجابا او سلبي
 بالضرورة وهي احتمالة الانفكاك لا يتم

في كل واحد من الطرفين
 ان يكون معلولا او معلولا
 فيكون معلولا او معلولا
 فيكون معلولا او معلولا

على تقدير المعول والمعلول
 كذا كحل محل بقوله على ان الدائمة
 اعتمدت الضرورية الدائمة قضية يكون

دائما

دائما او بالضرورة كل الساميون ودائما
 او بالضرورة لا تنقضي من الانسان
 ان دوام ثبوتها للمحمول للموضوع كونه كما
 معلول لعللة دائمة فيكون ذلك الثبوت
 ضروريا ايضا فكلما حصل الذم حصلت
 الضرورة فلو كان الدائمة اعتمدت من الضرورة
 وتغير الجوابان المراد بعدم اعتبار الضرورة
 في الدائمة عدم العلم بها وعدم ملاحظتها
 لعدمها في نفس الامر اعلم ان النسبة اربع
 تتحقق بين القضا يا مجسد قهها وتحققها
 لا بحسب حملها على شي مجازا وفي موضوعه
 الدائمة من الضرورية ان كل مادة يصدر
 فيها الضرورية يصدر فيها الدائمة ايضا

فان قلت ان العلم بالضرورة
 هو العلم بالضرورة
 فان قلت ان العلم بالضرورة
 هو العلم بالضرورة
 فان قلت ان العلم بالضرورة
 هو العلم بالضرورة